[177] والحسين بن الحسن بن أبان، مرة في رجال العسكري عليه السلام، واخرى في من لم يرو عنهم عليهم السلام (1). إلى غير ذلك مما يقف عليه الناظر. وقيل أو يقال في دفع هذا التناقض وجوه: أ - الاخذ بظاهره حذرا من التناقض، والحكم بالتعدد، كما فعله ابن داود في أكثر المقامات، وفيه ما هو مذكور في تراجمهم. ب - إن الشيخ قد يقطع على رواية الراوي عنهم عليهم السلام بلا واسطة، فيذكره في باب من روى، وقد يقطع بعدمها فيذكره في من لم يرو عنهم عليهم السلام وقد يشك في ذلك ولا يمكنه التفحص عن حقيقة الحال فيذكره في البابين تنبيها على الاحتمالين (2)، كذا حكي عن المحقق الشيخ أسد ا الكاظمي. ج - إن الرجل قد يروي عنهم بلا واسطة، وقد يرري بواسطة، فيذكره في البابين. د - ما ذكره الفاضل الشيخ عبد النبي الكاظمي في تكملة الرجال، من أنه قد يقع الخلاف في ملاقاة الراوي للمعصوم عليه السلام فيذكره في البابين (3)، اشارة إلى الخلاف، وجمعا للاقوال. ه - إن الرجل ربما صحب اماما أو امامين، ولم يرو، إذ الصحبة لا تستلزم الرواية سيما مع قوله في الخطبة: ثم أذكر بعد ذلك من تأخر زمانه عن الائمة عليهم السلام من رواة الحديث، أو من عاصرهم ولم يرو عنهم (4)،

(1) رجال الشيخ: 430 / 8 و 469 / 44. (2) انظر تكملة الرجال 1401، فقد نقل القول عن بعض مشايخه ولعله أسد ا الكاظمي، وا أعلم. (3) تكملة الرجال 1: 13. (4) رجال الشيخ: 2. (*)